



التاريخ: 2019 / 7 /

الرقم: و.ت.ع/

قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم 59 / م.م لعام 2019م

بشأن التيسير في مؤسسات التعليم العالي

بعد الإطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛

وبعد الإطلاع على القرار بقانون رقم (6) لسنة 2018م بشأن التعليم العالي ولا سيما المادة 43/فقرة 2 منه؛

وبعد الإطلاع على قرارات وزير التعليم العالي بشأن تعليمات التيسير في مؤسسات التعليم العالي؛

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً؛

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة؛

قررنا ما يلي:

مادة (1)

يسنح للطالب الذي أنهى دراسة الدبلوم المتوسط من كلية معترف بها من قبل الوزارة التقدم لإحدى مؤسسات التعليم العالي بهدف التيسير للحصول على درجة البكالوريوس وفق الشروط المحددة.

مادة (2)

على الطالبة الراغبين الإنفاق ببرنامج التيسير للحصول على درجة البكالوريوس أن يستوفوا الشروط التالية:

أولاً: كافية التخصصات بإستثناء تخصصات الهندسة والصيدلة

1. إنهاء دراسة الدبلوم المتوسط بمعدل تراكمي (50%) فأعلى.

2. أن تكون علامة الامتحان التطبيقي الشامل (60%) فأعلى.

3. يعطي الطالب في الجامعة ثلاثة مساقات استدراكية على الأقل لها علاقة بالتخصص حسب ما تراه الجامعة مناسباً، على أن يحقق في هذه المساقات (70%) فأعلى.

ثانياً: تخصصات الهندسة والصيدلة

1. إنهاء دراسة الدبلوم المتوسط بمعدل تراكمي (75%) فأعلى.

2. أن تكون علامة الامتحان التطبيقي الشامل (75%) فأعلى.

3. يعطي الطالب في الجامعة ثلاثة مساقات استدراكية على الأقل لها علاقة بالتخصص حسب ما تراه الجامعة مناسباً، على أن يحقق في هذه المساقات علامة (75%) فأعلى.

مادة (3)

1- يسمح التيسير لدرجة البكالوريوس في التخصصات، المناظرة للتخصص الطالب في الدبلوم المتوسط.

2- يُراعى عند التيسير تناسب فرع الثانوية العامة مع حقل التخصص الجامعي، وفق تعليمات الوزارة الصادرة

State of Palestine

Ministry of Education & Higher Education

Minister Office



وزارة التربية والتعليم العالي

دولة فلسطين

وزارة التربية والتعليم العالي

مكتب الوزير

التاريخ: ٣١ / ٣ / ٢٠١٩

الرقم: و.ت.ع/ ٥٢١٤٢١٠١



السادة رؤساء الجامعات المحترمين

السادة عمداء الكليات الجامعية المحترمين

السادة عمداء الكليات المتوسطة المحترمين

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع: أحكام لائحة الإستدراكيّة في تعليمات التحسيير

تهديكم وزارة التربية والتعليم العالي أطيب تحياتها، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه، لاحقاً لتعليمات التحسيير في مؤسسات التعليم العالي الصادرة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢ رقم ٧٨١٢ بخصوص المساقات الإستدراكيّة المذكورة في المادة (٢)، نحيطكم علماً بأن عدد الساعات الإستدراكيّة المطلوب من الطالب إجتيازها للسماح له بالتحسيير لدرجة البكالوريوس يجب أن لا تقل عن (٩) ساعات معتمدة، في حال لم يقدم الطالب شهادة خبرة ثبت العمل في مجال التخصص لمدة سنة على الأقل.

آملين الإلتزام بذلك من تاريخه.

د. صبري صيدم

وزير التربية والتعليم العالي



مكتب رئيس النيابة	
الرقم	التاريخ
٩١١	٢١/٣/٢٠١٩

نسخة: عطوفة وكيل وزارة التربية والتعليم العالي المحترم

نسخة: عطوفة الوكيل المساعد لشؤون التعليم العالي المحترم

نسخة: إدارة العامة للتعليم الجامعي .

أبريل ٢٠١٩